

الإجراءات المتبعة حال توافرت أسباب معقولة للاشتباه في قضايا غسل الأموال

معلومات الوثيقة

الإجراءات المتبعة حال توافرت أسباب معقولة للاشتباه في قضايا غسل الأموال	عنوان الوثيقة
جمعية همة كفيف	مالك الوثيقة
☒ داخلي ☒ خارجي	نطاق الوثيقة
تم اعتماد الإجراءات المتبعة حال توافرت أسباب معقولة للاشتباه في قضايا غسل الأموال في مجلس الإدارة في اجتماع مجلس الإدارة رقم (4) لعام 2023م والمنعقد بتاريخ 05/11/2023م	الاعتماد

الإجراءات المتبعة حال توافرت أسباب معقولة للاشتباه في قضايا غسل الأموال

الإجراءات المتبعة حال توافرت أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها علاقة بغسل الأموال

1. إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية لدى رئاسة أمن الدولة فوراً

وبشكل مباشر.

2. إعداد تقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة

لديها عن تلك الحالة والأطراف ذات الصلة، وتزويد الإدارة العامة

للتحريات المالية به.

3. عدم تحذير المتعاملين معها من وجود شبهات حول نشاطهم.